



اسم المقال: واقع الأقليات في العراق وانعكاسه على عدم الاستقرار السياسي

اسم الكاتب: أ.م.د. حازم صباح احمد، م.د. عمر فرحان حمد خضر

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/index.php/library/7694>

تاريخ الاسترداد: 2026/05/14 02:53 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>



TJFPS


IRAQI
Academic Scientific Journals



العراقية
المجلات الأكاديمية العلمية

ISSN: 2663-9203 (Electronic)
ISSN: 2312-6639 (print)

Contents lists available at:
<http://tjfps.tu.edu.iq/index.php/politic>
Tikrit Journal For Political Science



واقع الأقليات في العراق وانعكاسه على عدم الاستقرار السياسي

thinking The Situation of Minorities in Iraq and Its Impact on Political Instability

[Hazem Sabah Ahmeed](#) ^a

Omar Farhan Hamad Khader ^a

Tikrit University / College of Political Science ^a

أ.م.د. حازم صباح احمد ^a *

م.د. عمر فرحان حمد خضر ^a

جامعة تكريت / كلية العلوم السياسية ^a

Article info.

Article history:

- Received 22 Jan. 2015
- Accepted 10 Aug. 2015
- Available online 30 Spt. 2015

Keywords:

- minorities in Iraq
- Minority rights
- political instability
- State administration law
- Permanent Constitution of 2005

©2015 Tikrit University \ College of Political Science. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



Abstract: The issue of minorities is of a global nature, meaning it is not limited to specific countries or continents. It is not a new or recent issue, but rather an ancient and modern one at the same time. Its urgency continuously prompts political analysis, as it is closely linked to many issues, most notably the political stability of countries with large minority populations. The issue of minorities has always been and continues to be one of the intense and dangerous issues in pluralistic societies. The insistence of a nation to categorize itself within different groups, whether ethnic or religious, ultimately leads to the acknowledgment of a problem called "the minority problem." The problem becomes more complex when those in power deal with the ramifications of this problem as if it pertains to the fate of only a part of society, while the issue is, in fact, a matter concerning the entire community. Seeking mechanisms to achieve social harmony is not limited to the individuals of the minority; rather, it is a sensitive issue that requires cooperation and collaboration between the majority and minority to find an appropriate solution and achieve social integration.

معلومات البحث :**تواريخ البحث:**

- الاستلام : 22/ حزيران/2015

- القبول : 10/ آب/ 2015

- النشر المباشر: 30/أيلول/2015

الكلمات المفتاحية :

- الأقليات في العراق

- حقوق الأقليات

- عدم الاستقرار السياسي

- قانون إدارة الدولة

- الدستور الدائم لعام 2005

الخلاصة : تُعد مسألة الأقليات ذات طبيعة عالمية، بمعنى عدم اقتصارها على دولة أو قارات معينة، بأنها كذلك ليست بالحديثة أو المستحدثة، وإنما هي مسألة قديمة وحديثة في آن واحد فهي جديدة بإلحاحها المستمر على التحليل السياسي نظراً لارتباطها بمسائل كثيرة أهمها الاستقرار السياسي للدول التي تتواجد فيها أعداد كبيرة من الأقليات. وإن مسألة الأقليات كانت ولا تزال في ظل المجتمعات المتعددة من القضايا التي تتسم بالحدة والخطورة، إذ أن إصرار شعب الدولة على تصنيف نفسه في إطار مجاميع مختلفة، سواء كانت قومية أو دينية، يؤدي بالتالي إلى إقرار مشكلة تسمى "مشكلة الأقليات" وتزداد المشكلة تعقيداً حين يتعامل القائمون على السلطة مع تداعيات هذه المشكلة وكأنها تخص مصير جزء من مجتمعه، بينما القضية هي قضية المجتمع ككل، وإن البحث عن آلية لتحقيق الانسجام المجتمعي ليس أمراً مقصوراً على أفراد الأقلية، بل هي قضية حساسة لا بد من التآلف والتكاتف بين أفراد الأكثرية والأقلية لإيجاد المخرج المناسب لها ولغرض تحقيق الاندماج الاجتماعي.

المقدمة

تُعد مسألة الأقليات ذات طبيعة عالمية، بمعنى عدم اقتصارها على دولة أو قارات معينة، بأنها كذلك ليست بالحديثة أو المستحدثة، وإنما هي مسألة قديمة وحديثة في آن واحد فهي جديدة بإلحاحها المستمر على التحليل السياسي نظراً لارتباطها بمسائل كثيرة أهمها الاستقرار السياسي للدول التي تتواجد فيها أعداد كبيرة من الأقليات. وإن مسألة الأقليات كانت ولا تزال في ظل المجتمعات المتعددة من القضايا التي تتسم بالحدة والخطورة، إذ أن إصرار شعب الدولة على تصنيف نفسه في إطار مجاميع مختلفة، سواء كانت قومية أو دينية، يؤدي بالتالي إلى إقرار مشكلة تسمى "مشكلة الأقليات" وتزداد المشكلة تعقيداً حين يتعامل القائمون على السلطة مع تداعيات هذه المشكلة وكأنها تخص مصير جزء من مجتمعه، بينما القضية هي قضية المجتمع ككل، وإن البحث عن آلية لتحقيق الانسجام المجتمعي ليس أمراً مقصوراً على أفراد الأقلية، بل هي قضية حساسة لا بد من التآلف والتكاتف بين أفراد الأكثرية والأقلية لإيجاد المخرج المناسب لها ولغرض تحقيق الاندماج الاجتماعي.

هدف البحث : تسليط الضوء على دور الأقليات وتأثيرها على الاستقرار السياسي للعراق، ووضع الحلول الواجبة من أجل الحد من هذا التأثير والقضاء عليه، وذلك يكون من خلال إتباع الطرق السلمية وطريق الحوار المتبادل ما بين النظام والأقليات وما بين الأقليات نفسها.

- فرضية البحث:** يقوم البحث من اجل بلوغ اهدافه على فرضية أساسية مفادها: أن للأقليات في العراق دوراً اساسياً وكبيراً في عدم الاستقرار السياسي للبلد، مستندةً بذلك على العديد من الفرضيات.
1. إن العراق بلد متنوع إثنيًا، لتعدد قومياته وأديانه التي سكنت العراق منذ القديم.
 2. هناك دور واضح وأثر بارز لتعدد وتنوع الأقليات في عدم استقرار الدولة العراقية، وخاصة بعد العام 2003.
 3. ويفترض البحث أن هناك تبايناً واضحاً وواسعاً بين ما جاءت به الدساتير العراقية بعد عام 2003 من مواد متعلقة بحقوق الأقليات من جهة وبين عملية التطبيق لهذه الحقوق من جهة أخرى.
 4. ويفترض البحث أن أزمة الهوية هي أحد الأسباب التي من شأنها التأثير على الاستقرار السياسي للبلد.
 5. أفترض البحث أن عملية بناء الوحدة الوطنية هي من أهم الوسائل التي من شأنها الخروج بالبلد من مأزق التعدد وعدم الاستقرار السياسي.

هيكلية البحث: توزعت هيكلية البحث إلى ثلاث مباحث فضلاً عن المقدمة والخاتمة وهي كالآتي: المبحث الأول: مفهوم الأقلية (اطار نظري مفاهيمي).

المطلب الأول: مفهوم الأقلية لغةً. المطلب الثاني: مفهوم الأقلية اصطلاحاً.

المبحث الثاني: حقوق الأقليات في دساتير العراق ما بعد عام 2003. المطلب الأول: حقوق الاقليات في قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية لعام 2004. المطلب الثاني: حقوق الأقليات في الدستور العراق الدائم لعام 2005. المبحث الثالث: الأثر الاجتماعي للأقليات على الاستقرار السياسي للعراق. المطلب الأول: إشكالية التنوع والتعدد المجتمعي في العراق وتأثيره على الاستقرار السياسي. المطلب الثاني: الأقليات وإشكالية الهوية الوطنية العراقية. المطلب الثالث: بناء الوحدة الوطنية.

المبحث الأول

مفهوم الأقلية (إطار نظري مفاهيمي)

المطلب الأول: مفهوم الأقلية لغةً

الأقلية من (قَلَّ) هي خلاف الأكثرية⁽¹⁾، والجمع: أقليات، طائفة من الناس تجمعهم رابطة اللغة أو الدين أو الجنسية ويعيشون مع طائفةٍ أخرى أعظم شأنًا وأكثر عددًا⁽²⁾.

وقد ورد لفظ (قَلَّ) واشتقاقاته في أكثر من موضع من القرآن الكريم، وعادةً ما كان يرد مقرونًا بالكثرة، {...مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ...} (3)، {... فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضَعَفُ نَاصِرًا وَأَقَلُّ عَدَدًا} (4).

المطلب الثاني: مفهوم الأقلية اصطلاحاً

مصطلح الأقلية، في استخداماتها الثقافية والاجتماعية الحديثة والمعاصرة، مصطلح وافد من المفاهيم الغربية التي وفدت إلى واقعنا الثقافي والاجتماعي منذ الاحتكاك بين حضارتنا الإسلامية والحضارة الغربية في العصر الحديث. لذلك هو مصطلح محمل بالمعاني والظلال (العنصرية _ الأثنية _ والعرقية) التي إرتبط بها في الثقافة الغربية، عندما استخدم للتعبير عن (الأفراد الذين يعتبرون أنفسهم أو يعتبرهم الآخرون مشتركين في بعض السمات والخصائص التي تميزهم عن بعض التجمعات الأخرى في مجتمع يستطيعون في إطاره تطوير سلوكهم الثقافي الخاص)⁽⁵⁾.

وتعرف موسوعة السياسة الأقلية بأنها "مجموعة من سكان قطر أو اقليم أو دولة ما تخالف الأغلبية في الانتماء العرقي واللغوي أو الديني، دون أن يعني ذلك بالضرورة موقفاً سياسياً أو طبقياً متميزاً"⁽⁶⁾.

والأقلية لدى البعض هي مجموعة فرعية ضمن المجتمع الأكبر والتي يكون لها أفراد يخضعون للإعاقة بشتى أشكالها من تمييز وتحيُّر وفصلٍ عنصري، أو الاضطهاد على يد مجموعة فرعية أخرى، وعادة ما يسمى بالأغلبية⁽⁷⁾. كما يشار إليها على أنها تلك الجماعات التي تمتلك تفضيلات مختلفة عن غالبية السكان، أو هي مجموعات ذات أصول ثقافية ومجتمعية مختلفة، أو هم أولئك الأفراد الذين تكون لهم خلفية

¹ ابن منظور، لسان العرب، تحقيق عبدالله علي الكبير وآخرون، المجلد4، دار المعارف، القاهرة، 1981، ص3726.

² جبران مسعود، معجم الرائد، ط7، دار العلوم للملايين، لبنان، 1992، ص109.

³ سورة النساء، الآية 7 .

⁴ سورة الجن، الآية 24.

⁵ محمد عمارة، الاسلام والأقليات الماضي .. والحاضر .. والمستقبل، ط1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2003 ، ص7 .

⁶ عبد الوهاب الكيالي، موسوعة علم السياسة، ج1، ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1979، ص245.

(7) Naira Marmaryan ، Minority Concept and Related issues ، Scientific University of Rouse ، volume 49 ، Series 5.2 ، 2010 ، p3.

عرقية مختلفة عن بقية السكان⁽¹⁾. وعرف الفقيه القانوني الإيطالي (فرانيسكو كابونوري) الأقلية بأنها "جماعة أو مجموعة من الأفراد من الناحية العددية أقل عدداً من بقية سكان البلاد لها خصائص ثقافية وتاريخية ودينية ولغوية متميزة عن بقية السكان"⁽²⁾. وتعرفها الموسوعة الأمريكية بأنها "جماعة لها وضع اجتماعي داخل المجتمع أقل من وضع الجماعات المسيطرة في المجتمع نفسه، وتمتلك قدرًا من القوة والنفوذ وتمارس عدداً أقل من الحقوق ومقارنة بالجماعات المسيطرة في المجتمع، وغالباً ما يُحرم أفراد الأقليات من الاستمتاع الكافي بإمتهيازات مواطني الدرجة الأولى"⁽³⁾. أو هي تلك الجماعات المتواجدة داخل المجتمعات والتي يمارس ضدهم التمييز والتهميش⁽⁴⁾.

المبحث الثاني

حقوق الأقليات في دساتير العراق ما بعد عام 2003

يُعد الدستور الوثيقة الأهم في حياة أي شعب ليس لأنه ينظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم فحسب بل لأنه يحتوي على القيم السياسية والاجتماعية المعبرة عن الهوية الجمعية للشعب. كما أن قيام أي نظام ديمقراطي يحتاج دستورياً يتبنى القيم الديمقراطية وينص على الحقوق والحريات الشخصية والحماية القانونية اللازمة لترسيخ هذه القيم وصيانتها.

لهذا قبل البدء بالتطرق للدساتير العراقية بعد العام 2003 لا بد لنا من معرفة معنى الدستور، حيثُ أجمع معظم فقهاء القانون الدستوري على أن كلمة "دستور" ليست ذات أصل عربي وإنما هي ذات أصل فارسي، دخلت إلى اللغة العربية عن طريق اللغة التركية، ويعني بكلمة الدستور الأساس أو الأصل، كما يقصد بها أيضاً معنى الإذن أو الترخيص⁽⁵⁾. ومعنى الدستور من الناحية الاصطلاحية هو (مجموعة القواعد

(1) Martin Kahanec and other ، Ethnic in the European Union: An Overview، Institute for the Study of Labor، University of Bologna، December 2010، p5.

² عبد السلام ابراهيم البغدادي، الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات في أفريقيا، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000، ص81.

(3) الأمازيغ ومفهوم الأقلية، قسم البحوث والدراسات، انظر على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)،

www.aljazeera.net/specialfiles/pages/Sec40869-9801-430a-bc28-cc41a7fac58c

(4) Ulrike Sehuerkens، Racial and Religious Minorities، Ethnic، Focle des Hautes Ftudes en Sciences، Paris، vol 5، Sociales، p2. ، Date (None) ، France، Paris،

⁵ حازم صباح احميد، الاصلاحات الدستورية في الدول العربية (1991_2007)، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص23.

المتعلقة بتبيان مصدر السلطة وتنظيم ممارستها وانتقالها والعلاقة بين القابضين عليها وكذلك تلك المتعلقة بالحقوق والحريات العامة في الدولة سواء وجدت هذه القواعد في صلب الوثيقة الدستورية أو خارجها⁽¹⁾.

المطلب الأول

حقوق الأقليات في قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية

لعام 2004

عند صدر قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية في 2004/3/8 بدأت مرحلة جديدة من التطور الدستوري والسياسي في العراق ورغم تزامن هذه المرحلة الجديدة مع وقوع العراق تحت الاحتلال الأمريكي البريطاني، الذي شكل المتغير الأول في حاضر العراق ومستقبله. فإن هذا القانون قد اكتسب أهمية كبيرة في حينه، لأنه رسم الملامح الدستورية والسياسية لمستقبل العراق وأمنه واستقراره وتقدمه على أسس جديدة من خلال تبني مجموعة من القيم والمبادئ والقواعد والمصادر والنظم، والأهم تبنيه لحقوق الأقليات بشكل أكثر تميزاً وتفصيلاً عن الدساتير التي صدرت منذ عام 1925 الدستور الملكي، وما أعقبه من صدور دساتير الجمهورية العراقية حتى عام 2003 وصدور قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية⁽²⁾.

وبالحديث عن حقوق الأقليات في هذا القانون، فقد ساوى القانون بين الإسلام وبين غيره من الأديان المنتشرة في العراق قبل النص على كونه دين الدولة الرسمي، مخالفاً بذلك ممارسة دستورية قديمة تعود لعهد القانون الاساسي العراقي لعام 1925 وما تلاه من دساتير مؤقتة نصت في مجملها على تصدّر عبارة أن (الإسلام هو دين الدولة الرسمي)⁽³⁾، حيث اشترط قانون إدارة الدولة لعام 2004 أن لا يؤثر سن هذا القانون على (...الإسلام أو غيره من الأديان والطوائف وشعائرها)⁽⁴⁾.

لكن المثير للجدل، والذي يدعم فرضية الدستور المكتوب اميركياً، هو تلك الاشارات الخفية التي تقرّ من بين سطور المادة (7) الفقرة (أ) من القانون، فهذه الفقرة وبعد مقدمتها الشكلية المعتادة بصدد اعتبار الاسلام ديناً رسمياً للدولة الجديدة، ذهبت إلى حظر تشريع اي قانون (يتعارض مع ثوابت الإسلام المجمع عليها ولا مع مبادئ الديمقراطية والحقوق الواردة في الباب الثاني من هذا القانون)⁽⁵⁾. فإرادة المشرع الدستوري اتجهت

¹ قيس جمال الدين، الحقوق في الدستور العراقي الدائم 2005، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد38، العراق، 2008، ص68.

² سحر محمد نجيب، الإتجاهات الجديدة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية "دراسة مقارنة في الدساتير العراقية"، مجلة الرافدين للحقوق، المجلد10، العدد، 35، العراق، 2008، ص147.

⁽³⁾ قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام 2004، المادة (7) الفقرة (أ).

⁽⁴⁾ المصدر نفسه، المادة (3) الفقرة (أ).

⁽⁵⁾ المصدر نفسه، المادة (7) الفقرة (أ).

نحو مساواة الاسلام بمبادئ الديمقراطية والحقوق، حيثُ يثار التساؤل هنا عن الحالة التي تتعارض فيها مبادئ الاسلام مع مفاهيم الديمقراطية، لا اجابة يقدمها القانون سوى المزيد من النصوص المطمئنة حول أن هذا القانون سيعمل على احترام (... الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي، ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسات الدينية)⁽¹⁾.

بل ذهب البعض إلى اعتبار المادة (السابعة) من القانون ضد الإسلام، وذلك للأسباب الآتية⁽²⁾:

1. جعل الإسلام مصدرًا عاديًا كباقي المصادر الأخرى، مع العلم إن الإسلام من الثوابت وهو منهاج الأمة.

2. جعل الإسلام مصدرًا للتشريع خلال المرحلة الانتقالية، فلا غرو إن يكون الإسلام مصدرًا خلال المرحلة الانتقالية وما بعدها إلى الأبد.

3. إن هذا القانون فيه نواقص كثيرة من حيثُ الإدارة فهو لم يبين كيفية إدارة الموارد، وهل الأراضي العراقية للعراقيين أم للدولة؟ فقاعدة الإسلام من هذه الناحية قول إن الأرض لمن أحيها، فكل فرد له حق استغلال الأرض ولكن تحت إشراف الدولة".

ثم ما هي الثوابت التي تحدثت عنها الفقرة (أ) من المادة (7) من القانون؟ هل هي الثوابت التي أجمع عليها المسلمون وفقهائهم؟ وما هي المبادئ الديمقراطية التي لا يمكن سن قانون يتعارض معها؟ إن هذه العبارة بحاجة إلى توضيح⁽³⁾.

ويبدو أن واضعي هذا القانون حاولوا (تفادي القول أن الاسلام هو المصدر الرئيسي للتشريع وما يترتب على ذلك من نتائج)⁽⁴⁾.

وبتغيير شكل الدولة من مركزية بسيطة الى فيدرالية مركبة، يكون قانون إدارة الدولة لسنة 2004 قد أحدث أعمق تبدل سياسي لا يمس أركان السلطة وطريقة ممارستها فحسب، بل يتعداه ليشمل علاقة المكونات القومية والدينية والعرقية واللغوية والأثنية بالوطن كمفهوم اعتادت أجيال العراقيين السابقة على النظر اليه ككلٍ لا يقبل أي شكل من اشكال التقسيم الإقليمي، ولعل المشرّع (الذي هو الآن غربي الجنسية

(1) المصدر نفسه، المادة (7) الفقرة (أ).

(2) نظرة قانونية في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، ندوة عقدت يوم 2004/3/14 في مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية، أنظر على شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت)،

www.fcds.com/nadawat/gov-managing.html

(3) حميد حنون خالد، قراءة في قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، المجلد 20، العدد 1، العراق، 2005، ص 13.

(4) المصدر نفسه، ص 13.

على الأرجح وأميركي تحديداً) قد فطن لحجم الصدمة التي من الممكن أن يسببها الطرح المفاجئ لموضوعة الفيدرالية في خضم فوضى ما بعد الاحتلال، فقدّم تطميناً دستورياً يرقى إلى درجة (الشرط) الذي يمنع أي تفسير فتوي للدولة الاتحادية بقوله (ويقوم النظام الاتحادي على أساس الحقائق الجغرافية والتاريخية والفصل بين السلطات وليس على أساس الأصل أو العرق أو الاثنية أو القومية أو المذهب)⁽¹⁾.

إن صيغة الفيدرالية التي إعتدها قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية لا تضمن الوحدة الوطنية للبلد، فتوزيع السلطة في هذه الفيدرالية يجري على أسس عرقية ومذهبية وقومية، هذه الصيغة جرت بالبلاد إلى الصدمات وأجبت الصراعات الداخلية في العراق، وما انطوا عليه من تأثير على أمن البلاد واستقراره⁽²⁾. وعاد القانون ليؤكد مبدأ التساوي المجرد في الحقوق والواجبات ودونما التقات للأصل أو العرق أو الطائفة أو الدين أو القومية أو المذهب، مع التذكير بالحظر الدائم على المعاملة التمييزية المستتدة لأي نزعة أو نبرة عنصرية (العراقيون كافة متساوون في حقوقهم بصرف النظر عن الجنس أو الرأي أو المعتقد أو القومية أو الدين أو المذهب أو الأصل، وهم سواء أمام القانون ويمنع التمييز ضدّ المواطن العراقي على أساس جنسه أو قوميته أو ديانته أو أصله)⁽³⁾.

وإقرار الحرية الدينية وممارسة الشعائر والطقوس وتحريم الإكراه بصدها (للعراقي الحق بحرية الفكر والضمير والعقيدة الدينية وممارسة شعائرها ويحرم الإكراه بشأنها)⁽⁴⁾، كما منع القانون أي نوع من التمييز أو التعسف أو التهميش السياسي القائم على أساس الخلفية الدينية أو القومية أو الاعتقادية أو العرقية ضد أي عراقي بغرض التأثير على نتائج التصويت في الانتخابات (لا يجوز التمييز ضدّ أيّ عراقي لأغراض التصويت في الانتخابات على أساس الجنس أو الدين أو المذهب أو العرق أو المعتقد أو القومية أو اللغة...)⁽⁵⁾.

وللمرة الأولى في تاريخ العراق الدستوري، تبرز عدة ظواهر دستورية ما فتئت تتفاعل سلباً وإيجاباً في واقع الأقليات العراقية، نذكر منها:-

(1) قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام 2004، مصدر سبق ذكره، المادة (4).

(2) سحر محمد نجيب، الاتجاهات الجديدة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية "دراسة مقارنة في الدساتير العراقية"، مصدر سبق ذكره، ص165.

(3) قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لسنة 2004، مصدر سبق ذكره، المادة (12).

(4) المصدر نفسه، المادة (13)، الفقرة (و).

(5) المصدر نفسه، المادة (20)، الفقرة (ب) .

1. يجري الكلام عن وجود (شعب عربي) يُعد جزءاً من (الأمة العربية) بدلاً من الحديث عن (أقليات) تتلاحم على ارضية الأخوة الوطنية مع القومية الكبرى الساحقة في البلد (العربية)، حيثُ جاء ما نصه (العراق بلد متعدّد القوميات والشعب العربي فيه جزء لا يتجزأ من الأمة العربية)⁽¹⁾.
 2. التوسع الكبير في منح الأقليات العرقية والقومية والدينية والمذهبية حقوقها الثقافية، بالإشارة ابتداءً إلى تحول اللغة الكردية إلى لغة رسمية بجانب العربية في كافة المجالات، كالصحف والمخاطبات والتقاضي والوثائق والعملات والجوازات والطوابع، فضلاً عن لغات الأقليات الأخرى (اللغة العربية واللغة الكردية هما اللغتان الرسميتان للعراق، ويضمن حقّ العراقيين بتعليم أبنائهم بلغة الأم كالتركمانية أو السريانية أو الأرمنية في المؤسسات التعليمية الحكومية وفق الضوابط التربوية أو بأيّة لغةٍ أُخرى في المؤسسات التعليمية الخاصّة)⁽²⁾.
 3. السماح باستعادة الجنسية العراقية لمن اسقطت عنه لأسباب دينية أو طائفية أو عصرية بالنص على أنه (يحقّ للعراقي ممن أسقطت عنه الجنسية لأسباب دينية أو عصرية أو طائفية أن يستعيدها)⁽³⁾.
 4. إقرار المحاصصة الطائفية والتوزيع العرقي والقومي لمقاعد البرلمان (السلطة التشريعية) دون أي اهتداء بتعداد سكاني رصين ومقبول لتحقيق معنى (التوزيع العادل) الوارد في الفقرة (ج) من المادة (30) من القانون، مع بقاء الغموض يكتنف معنى كلمة (الآخرين) الواردة في نفس الفقرة، (تنتخب الجمعية الوطنية طبقاً لقانون الانتخابات وقانون الأحزاب السياسية، ويستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من أعضاء الجمعية الوطنية، وتحقيق تمثيل عادل لجماعات العراق كافة وبضمنها التركمان والكرد والشوريين والآخرين)⁽⁴⁾.
- هكذا يرى أن العراق لم يُعد حسب هذا الدستور جزءاً من الأمة العربية أي أن هذا القانون سلخ ومسح عروبة العراق على الرغم من أن أغلب سكانه عرب وهذه حقيقة تاريخية وحضارية وجغرافية، فوجود أقليات أُخرى قومية كانت كالأكراد والتركمان والشبك، أو دينية كالمسيح والايديدية والصابئة، لا يلغي الطابع العربي للعراق أو عرويته، ومثال ذلك سوريا وإيران وتركيا ورغم وجود أقليات كثيرة فيها إلا أنه لم يلغي المكون الأساسي لها. فأصبحت أرض العراق مكاناً لصدام أو لقاء لشعوب تنتمي إلى أمم وقوميات مختلفة لأن

¹ المصدر نفسه، المادة (7)، الفقرة (ب).

⁽²⁾ قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام 2004، مصدر سبق ذكره، المادة (9).

⁽³⁾ المصدر نفسه، المادة (11) الفقرة (د).

⁽⁴⁾ المصدر نفسه، المادة (30)، الفقرة (ج).

الفكرة التي أرادوا واضعوا هذا الدستور هي إقامة المجتمع العراقي على أساس التعدد وليس التوحيد الأمر الذي سوف يفتح المجال على المدى البعيد لتدخل الغير وبالتالي تفسخ المجتمع العراقي من الداخل كل حسب اتجاهاته وانتماءاته القومية والدينية أي دويلات قومية أو دينية⁽¹⁾.
ومن خلال ذلك يمكن القول بأن كل هذه الأمور من الطبيعي إنعكاسها على الوضع العام للبلد، وسبب مباشر في زعزعة الاستقرار بشتى أنواعه (أمني، اقتصادي، إجتماعي وسياسي).

المطلب الثاني

حقوق الأقليات في الدستور العراقي الدائم لعام 2005

لقد حاول الدستور العراقي التوفيق بين مبدأ دين أغلبية العراقيين الإسلام وحقوق الأقليات العراقية الدينية، بحيث لا يتم أي تعارض بينهما، (فصحيح أن الدستور اعترف بأن الإسلام هو دين الدولة الرسمي، وأنه لا يجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت أحكام الإسلام)⁽²⁾، لكنه عاد بعدها وقال في موقع آخر أنه لا يجوز كذلك سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية⁽³⁾، وأخذ الدستور بالذكر أنه ينبغي الحفاظ على الهوية الإسلامية لغالبية الشعب لعراقي، كما ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية كالمسيحيين والأيزيديين والصابئة المندائيين⁽⁴⁾.

وقد حرص الدستور العراقي على ضمان التعدد القومي والديني والمذهبي وهو تأكيد واضح على وجود المكونات المختلفة في العراق وعلى الاعتراف بالحقوق المتساوية للجميع ومنع التمييز لأي سبب كان وضمان الحقوق والحريات، فقد ورد فيه أن (العراق بلد متعدد القوميات والأديان والمذاهب، وهو عضو مؤسس وفعال في جامعة الدول العربية وملتزم بميثاقها، وجزء من العالم الإسلامي)⁽⁵⁾، وكذلك (يضمن هذا الدستور الحقوق الادارية والسياسية والثقافية والتعليمية للقوميات المختلفة كالتركمان، والكلدان والاشوريين، وسائر المكونات الأخرى، وينظم ذلك بقانون)⁽⁶⁾. ومن خلال هذا النص وإشارته إلى أن الحقوق تتضمن

¹ سحر محمد نجيب، الإتجاهات الجديدة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية "دراسة مقارنة في الدساتير العراقية"، مصدر سبق ذكره، ص159.

⁽²⁾ الدستور العراقي الدائم لعام 2005، المادة (2) أولاً، الفقرة (أ)، (ب).

⁽³⁾ المصدر نفسه، المادة (2) أولاً، فقرة (ج).

⁽⁴⁾ المصدر نفسه، المادة (2)، ثانياً. ونصها (يضمن هذا الدستور الحفاظ على الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي، كما ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية، كالمسيحيين، والإيزيديين، والصابئة المندائيين).

⁵ المصدر نفسه، المادة (3).

⁶ الدستور العراقي الدائم لعام 2005، مصدر سبق ذكره، المادة (125).

بقانون، أي ضمن مجلس النواب حيثُ تسيطر عليه الكتل الكبيرة، وبما أن الحقوق لم تثبت في الدستور مباشرةً، فهذا يؤكد تهميش المكونات الأساسية الأخرى.

هذا وقد أشار الدستور العراقي في أحد مواده على أن (العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي)⁽¹⁾، وهذه المادة لو يجري تطبيقها على أرض الواقع وعدم تركها حبراً على ورق، لفتح المجال بشكل واسع أمام أبناء الأقليات للمشاركة ومساواتهم أمام القانون، بغض النظر عن الجنس أو الدين أو المذهب أو المعتقد. أي عدم التفرقة في المعاملة بين أبناء الشعب العراقي واحترام رغباتهم وخصوصيتهم الدينية.

وضماماً لحقوق الأقليات السياسية فقد أشار الدستور إلى أن تكوين مجلس النواب يجب أن (يراعي تمثيل سائر مكونات الشعب فيه)، وهذه إشارة واضحة إلى ضرورة وجود تمثيل لكافة المكونات العراقية منها القومية (الکرد والترکمان والشبك)، والدينية (المسيحيين والصابئة المندائيين والإيزيديين)⁽²⁾.

على الرغم مما ذكر في الدستور فالأقليات القومية والدينية الصغيرة لم تلبى طموحاتها ولم تمثل في البرلمان تمثيل حقيقي يعكس أهمية هذه المكونات ومشاركتها في تاريخ العراق على مر العصور، ففي الانتخابات البرلمانية التي جرت في عام 2005 و2010 عكست تهميش الأقليات بإستثناء شخصيات منها ترشحت ضمن إئتلافات حزبية أوسع، مما أدى إلى ضياع حقوقها ومصالحها بعد أن أصبحت تحت وصاية الكتل الكبيرة التي اندرجت ضمنها، وكذلك في لجنة إعداد الدستور التي تألفت من 71 عضواً مثلت الأقليات بخمسة أعضاء من (التركمان، الأشوريين، المسيحيون والأيزيديون) مما ترك فجوة كبيرة في تمثيل الأقليات إنعكست بدورها على حقوق الأقليات والضمانات الدستورية لها في الدستور العراقي لعام 2005⁽³⁾.

ويضمن الدستور العراقي الجديد لأتباع الديانات والمذاهب في العراق حرية ممارسة الشعائر الدينية وإدارة الاوقاف وشؤونها ومؤسساتها الدينية وتكفل الدولة حرية العبادة وحماية اماكنها⁽⁴⁾. وفيما يتعلق بالأحوال المدنية للأقليات ينص الدستور العراقي على أن (العراقيين أحرار في الألتزام بأحوالهم الشخصية حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو أختياراتهم، وينظم ذلك بقانون)⁽⁵⁾.

(1) المصدر نفسه، المادة (14).

(2) المصدر نفسه، المادة (49).

³ منى جلال عواد، الأقليات وحقوق المواطنة في العراق بعد عام 2003، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة تكريت، المجلد 5، العدد 18، العراق، 2013، ص 411.

(4) الدستور العراقي الدائم لعام 2005، مصدر سبق ذكره، المادة (43).

(5) المصدر نفسه، المادة (41).

وقد أشار الدستور العراقي إلى اللغة الرسمية في العراق وهي اللغة العربية والكردية، ولم يغفل حق الاقليات في استخدام لغتهم والتعلم بها، حيث أقر الدستور استخدام اللغات التي تتحدث بها الأقليات القومية والدينية في المؤسسات الرسمية والخاصة حيث يُشير الدستور على (حق العراقيين بتعليم أبنائهم باللغة الأم كالتركمانية والسريانية والأرمنية وغيرها في المؤسسات التعليمية الحكومية وفقاً للضوابط التربوية، أو بأي لغة أخرى في المؤسسات التعليمية الخاصة)، ويُشير أيضاً على أن (اللغة التركمانية واللغة السريانية لغتان رسميتان في الوحدات الإدارية التي يشكلون فيها كثافة سكانية)، وكذلك (لكل إقليم أو محافظة إتخاذ أي لغة محلية أخرى لغة رسمية إضافية إذا أقرت غالبية سكانها ذلك بإستفتاء عام)⁽¹⁾.

وعلى الرغم مما ذكره الدستور العراقي من حقوق للأقليات بشكل كبير جداً، إلا أنه لا زالت الاقليات القومية والدينية الصغيرة في العراق الجديد تعاني التهميش السياسي والاداري فضلاً عن استمرار استهدافهم من قبل الارهاب والعصابات والتطرف، حيث أن أعمال العنف والتطرف انعكست على الأقليات أكثر من باقي المكونات الأخرى لكونهم الحلقة الأضعف والأسهل في المعادلة السياسية المكونة من أطراف قوية هم الأغلبية ولهم حصة الأسد في كل مفاصل الدولة وفقاً لنظام المحاصصة القومي والسياسي والديني في ديمقراطية البحار، بعيداً عن معايير الكفاءة والنزاهة والاخلاص في توزيع المناصب والمسؤوليات وإن ضغوطاً تعاني منها الأقليات فيما يتعلق بحقوقهم وتقرير مصيرهم والحصول على حقوقهم القومية والدينية المشروعة كشركاء أساسيين في الوطن للحفاظ على هويتهم حيث منذ الاحتلال والمكونات الصغيرة فقدوا اشياء أساسية في حياتهم وهي الأمن والاستقرار والسلام والمستقبل المضمون والحقوق⁽²⁾.

وعلى صعيد المناصب المهمة في الجهاز التنفيذي (الحكومة) أقصيت الأقليات من المناصب المهمة أو السيادة التي كانت ساحة لمعركة الكتل الكبيرة ولم يعين أي منهم بصفة محافظ أو نائب محافظ حتى في المناطق التي يشكلون فيها ثقلًا عددياً وبالتالي حرمت الأقليات من المناصب المهمة يمكن أن تؤثر باتجاه تغيير واقعهم نحو الأفضل⁽³⁾.

وتم اقضاء الاقليات من مواقع صنع القرار والوظائف المهمة والحساسة والقيادية والامنية والعسكرية في الدولة بسبب انتماءهم لدين آخر او قومية أخرى ولا ينتمون للكتل السياسية الكبيرة مما جعلهم غير قادرين

(1) المصدر نفسه، المادة (4) أولاً، رابعاً، خامساً.

² انطوان الصنا، حقوق الأقليات في العراق، بحث قدم في المؤتمر الموسع لدعم حالة حقوق الإنسان في العراق الذي أقامته الجمعية العراقية لحقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية، ولاية ميشيغان، 23/تموز/2011. أنظر على شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت)،

www.ihrsusa.net/details-185.html

(3) منى جلال عواد، الأقليات وحقوق المواطنة في العراق بعد عام 2003، مصدر سبق ذكره، ص411.

على حماية انفسهم ومناطق تواجدهم بسبب انعدام ثقتهم بقوات الشرطة والامن المتواجدة في مناطقهم والتي تدير الامور حسب اهواء وتوجيهات الكتل والاحزاب التي تنتمي اليها وبعضها تكون مختربة من قبل الارهاب والتطرف والعصابات⁽¹⁾، وهذا ينافي ما جاء في نص الدستور العراقي (أن تتكون القوات المسلحة العراقية والاجهزة الامنية من مكونات الشعب العراقي، بما يراعي توازنها وتمائلها دون تمييز او إقصاء، وتخضع لقيادة السلطة المدنية، وتدافع عن العراق، ولا تكون اداة لقمع الشعب العراقي، ولا تتدخل في الشؤون السياسية، ولا دور لها في تداول السلطة)⁽²⁾.

أما العوامل التي وقفت عائقاً أمام المشاركة الفعلية للأقليات في الحياة السياسية وعدم حصولها على ما كانت تطالب به ووفقاً للاستحقاقات الدستورية هي⁽³⁾.

1- نظام المحاصصة التي تأسست عليه العملية السياسية وحرمت بذلك الشخصيات المنتمية إلى هذه المكونات من التنافس على مقاعد البرلمان والجهاز التنفيذي (الحكومة).

2- قانون الانتخابات الذي نص على تخصيص مقعد واحد لكل (100000) نسمة كان عقبة كبيرة أمام ما يُعد إنصافاً في تمثيل الأقليات.

لذلك يمكن الإشارة إلى أن الساحة السياسية في العراق ظلت تعاني من عدم الاستقرار السياسي نتيجة المشاحنات والصدامات بين ممثلي الأقلية والأغلبية، واعتراضهم على عدم إعطائهم أي من المراكز المهمة والتي تليق بتاريخ ووجودهم على أرض العراق طيلة كل السنين ومشاركتهم المهمة والفعالة في التطورات التي مر بها العراق حتى يومنا هذا.

إن التركيز في الدستور العراقي الجديد على حقوق الأقليات العراقية يقدم الوجه الحضاري للعراق أجمل تقديم، فالعراق ارض عُرِفَتْ منذ التاريخ بالتعددية وسكنها موزاييك كبير من المعتقدات والأديان والعقائد التي نبتت في أرضه، وقدمت افكارها من الأرض العراقية، وساهم عراقيون من أبنائها في تقديم العلم والمعرفة للعالم أجمع، ومع ذلك فثمة خوف من أن تنصدر بعض النواقص عند تطبيق بنود الدستور العراقي وإدخاله في التطبيق العملي، كما حدث مع دساتير الدولة العراقية السابقة، ولهذا ينبغي النص على أن تحترم الدولة العراقية الفتية التعددية الدينية والمذهبية وتصور أماكن العبادة للمسلمين والمسيحيين واليهود والصابئة المندائية والأيزيدية، وتكفل حرية الرأي والأعتقاد والعبادة وفقاً للقانون⁽⁴⁾.

(1) انطوان الصنا، حقوق الأقليات في العراق، المصدر السابق.

(2) الدستور العراقي الدائم لعام 2005، مصدر سبق ذكره، المادة (9) أولاً (أ).

³ منى جلال عواد، المصدر السابق، ص412.

⁴ طارق حمو، الأقليات الدينية العراقية في الدستور العراقي الجديد، مجلة الحوار المتمدن، العدد1861، العراق، 2007.

من خلال ذلك يمكن القول، بأن قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية وكذلك الدستور العراقي الدائم لعام 2005، قد نصا بشكل واضح وصريح على كافة الحقوق والحريات للأقليات، كالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الثقافية والحقوق المتعلقة باستخدام اللغات لتلك الأقليات، وكذلك عدم نكرهم كأقلية واستخدام بدل عنها مفردة المكون، ولكن بقيت أغلب هذه الحقوق المنصوص عليها في الدساتير حبراً على ورق، إذن فالسبب يكمن في آلية التطبيق وليس في آلية النص على الحقوق.

المبحث الثالث

الأثر الاجتماعي للأقليات على الاستقرار السياسي للعراق

المطلب الأول

إشكالية التنوع والتعدد المجتمعي في العراق وتأثيره على الاستقرار السياسي

تعد ظاهرة التعددية الاجتماعية، ظاهرة ملازمة للمجتمعات البشرية، حيث تمتد جذورها مع طول تاريخ العلاقات الاجتماعية للإنسان، ومنذ أن إكتشف الإنسان وجود جماعات أخرى تشاركه وتزاحمه في العيش، هذا جعله يشعر بالتمايز والاختلاف عن الجماعات الأخرى، لذا فالتمايز والاختلاف هو أمر طبيعي وقد لازم الإنسان منذ نشأته.

يعيش العراق حالة فريدة من نوعها فهو بلد متعدد القوميات والأديان والمذاهب ويستقر هذا الكل المركب وسط محيط إقليمي متنوع تمتد بعض قومياته عبر حدود العراق ليشكل تداخل إثنوي معقد مع دول الجوار الجغرافي، يقابل ذلك إن الأنظمة السياسية في دول الجوار الجغرافي للعراق في الغالب أنظمة غير ديمقراطية وبعضها تتعارض إيديولوجياً فيما بينها، لذلك أصبحت تدخلات دول الجوار الجغرافي تهدد الاستقرار السياسي لهذا البلد وتمهد لأحداث تغييرات سياسية قائمة على أساس أثني⁽¹⁾.

لقد أدت ظاهرة تعدد الأقليات في العراق دوراً مؤثراً في حالة عدم الاستقرار السياسي لأن هذه التعدد لم يدار وفق مبدأ الحقوق، وحق المشاركة للجميع وفق منطق الإدارة السلمية للاختلاف، ولذلك حاولت الدولة دائماً السيطرة على مفاصل المجتمع وإقامة تجانس فوقوي وصهر قسري قابل للإنفجار تحت أي ظرف تضعف فيه قوة السلطة، لقد غيبت هذه الطريقة القسرية لخلق التجانس الاجتماعي والتوحيد السياسي (شبكة المؤسسات الوسيطة بين الفرد والسلطة)⁽²⁾.

(1) أياد عايد والي البديري، التركيب الأثنوغرافي لسكان العراق وتحليل أثره في بناء الدولة واستقرارها، مجلة القادسية للعلوم الانسانية، جامعة القادسية، المجلد 13، العدد 1، العراق، 2010، ص 145.

(2) علي حسن الربيعي، تحديات بناء الدولة العراقية "صراع الهويات ومأزق المحاصصة الطائفية"، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 337، لبنان، مارس 2007، ص 91.

ويشير حنا بطاطو، إلى أن العراقيين لم يكونوا شعباً واحداً أو جماعة سياسية واحدة، ولكن هذا لا يعني الإشارة فقط إلى وجود الكثير من الأقليات العرقية والدينية في العراق، كالأكراد والتركمان والشبك والأيزيديين والصابئة وآخرين، فالعرب أنفسهم الذين يؤلفون أكثرية سكان العراق كانوا يتشكلون، إلى حد بعيد، من جملة من المجتمعات المتميزة والمختلفة في ما بينها والمنغلقة على الذات، بالرغم من تمتعهم بسمات مشتركة⁽¹⁾. وقد شكل التنوع الديني والقومي أحد مقومات العراق وأصبح سمة من سمات المجتمع العراقي المعاصر منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة عام 1921، ويعد هذا التنوع أحد عوامل عدم الاستقرار السياسي، بسبب عدم التوافق بين مكونات المجتمع نتيجة لعدم توفر الديمقراطية التي تتيح لهذا التنوع أن يشكل عاملاً إيجابياً في استقرار البنية الاجتماعية في العراق، يضاف إلى ذلك أدى هشاشة بناء الدولة العراقية أن تصبح مكونات المجتمع تتمركز حول هويات فرعية، اثنية وقومية ودينية⁽²⁾.

إن تعدد مكونات المجتمع العراقي هو أمر طبيعي كما هو الحال في بقية بلدان العالم، إلا أن المؤشرات دلت على فقدان التماسك والانسجام بين مكونات المجتمع في ظل نظام اجتماعي، مما أفرز حالة من عدم الاستقرار السياسي، وأفرز نظم سياسية وثقافية مارست وغرست قيم سلبية، الأمر الذي نتج عنه تصدع الوحدة الوطنية وكيان الدولة وشل مؤسسات البناء الاجتماعي⁽³⁾. فالمشكلة التي تواجه المجتمع العراقي بوصفه مجتمعاً تتعدد أقليته ومكوناته هي مشكلة التعايش والتوافق السلمي بين أقليته ومكوناته، وغياب السلطة القائمة على شرعية الكفاءة والفاعلية نتيجة وقوعها فريسة المحاصصة في تقاسم مراكز السلطة إضافة إلى غياب الاستراتيجية لنقل التعاضد العسبوي إلى توافق سياسي من خلال تنمية وتعزيز علاقات اجتماعية قائمة على المصالح المشتركة⁽⁴⁾.

ولا تثير التعددية القومية أو الإثنية أو الدينية أو اللغوية مشكلة لأية دولة، إلا عندما تتداخل مع اعتبارات قانونية وسياسية، يساء بسببها أو في ظلها استخدام الدستور والقانون سياسياً، إذ تبدأ عندها التكوينات المجتمعية التي لا يتم الاعتراف بها وبمواطنيها أو على الأقل الإنتقاص من مواطنيها قياساً إلى مجموعات أخرى داخل الدولة يجري تقديمها عليها لاعتبارات الولاء، تبدأ هذه التكوينات بتبني وإشاعة فكرة

¹ حنا بطاطو، العراق "الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية"، ترجمة عفيف الرزاز، ط1، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، 1990، ص31.

² مظهر عزيز الأحمد، التغييرات السياسية والاجتماعية في العراق بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية القانون والعلوم السياسية، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2003، ص144.

⁽³⁾ ناظم نواف الشمري، ظاهرة عدم الاستقرار السياسي في العراق وتداعياته العربية والاقليمية، المجلة السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد18، العراق، 2011، ص8.

⁴ علي حسن الربيعي، تحديات بناء الدولة العراقية "صراع الهويات ومأزق المحاصصة الطائفية"، مصدر سبق ذكره، ص92.

اختلافها عن باقي تلك المكونات، ويقدر ما تتصاعد سلبية السياسات والقرارات الحكومية تجاهها، تتصاعد سلبية مواقفها منها وصولاً إلى لحظة مطالبتها بالانفصال عندما تبلغ تلك السياسات والقرارات درجة المساس بكرامة تلك الجماعات وقيمها القومية أو الإعتقادية أو الثقافية بسبب ما تمارسه ضدها من تمايز وإختلاف وتهميش وإقصاء وإنكار للحقوق على أسس دينية وأثنية ولغوية ثقافية⁽¹⁾.

ولكن يبدو إن الذي جعل التعددية القومية والدينية في العراق تتحول إلى أزمة بنيوية في هيكلية النظام السياسي هو نمط التعاطي بها، فبدلاً من أن تستند إلى إطار تناغمي وقواعد مقبولة للعبة، قامت على مباراة (صفرية) تلغي الآخر ولا تقبل بأي منطق توافقي، بحيث تحولت هذه التعددية الإثنية إلى محفز لصراع شامل لا سيما عندما إرتبطت بالشعور ب(المظلومية التاريخية) من بعض الأطراف فيما ارتبطت بشكاوى اقتصادية وشعوراً بالتهميش من قبل أطراف أخرى، وهو ما يعني أن التعددية الاجتماعية والثقافية المرتبطة بالهوية تأثيراً أعمق في العادة من حيث القدرة على التعبئة الاجتماعية، لا سيما في المجتمعات التي لم تستكمل بعد مشروع بناء الأمة أو الدولة القومية بمفهومها الحدائي، وبالتالي فإن انعكاساتها السياسية تكون أوضح وأشمل طالما إنها تتحفز من خلال ما يعرف بالإنتماءات الأولية⁽²⁾.

وعلى الرغم من أن التعددية الإثنية أمر أصيل في واقع حياة المجتمع العراقي، فإن للإحتلال الأمريكي وما مارسه على الشعب من سياسات إستعمارية (فرق تسد) أسهمت في زيادة حدة التعددية القومية والدينية إلى الدرجة التي أصبحت بها هذه التعددية بعد أن عمل المحتل إلى تحويلها إلى إنقسامية، أحد أهم أسباب الحروب والنزاعات والصراعات الطائفية في المجتمع العراقي، إذ أن التحول من التعددية إلى الإنقسامية كانت له كلفة اجتماعية عالية جداً تمثلت بإنهيار مفهوم المواطنة وهي خسارة خطيرة تمس المبرر والمسوغ الدستوري لوجود دولة موحدة، إذ عمد المحتل على العمل على إيقاظ الفتن بين مكونات الشعب العراقي وبطرائق شتى⁽³⁾.

إن من أهم سلبيات التعددية، تقسيم البنية السياسية والاجتماعية بالاستناد الى التقاليد والاعراف والهويات الفرعية، باعتبارها حقائق طبيعية ينبغي التعبير عنها باعتبارها تعبر عن أهداف الفئات الاجتماعية،

(1) ياسين محمد حمد وعبد الجبار عيسى، التعامل مع الأقليات في إطار إدارة التنوع "دراسة مقارنة بين العراق والهند"، المجلة السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد 24، العراق، 2014، ص.6.

(2) عماد مؤيد جاسم، التوزيع الاسترضائي للسلطات وأثره في الاستقرار السياسي في العراق، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي الأول لكلية القانون والسياسة، جامعة ديالى، 2010، ص.7.

(3) رسول مطلق، التنوع الاثني في العراق "سوسيولوجيا التعدد في الوحدة"، مصدر سبق ذكره، ص.457.

الأمر الذي يخلق صعوبات تعرقل عملية الاندماج الوطني وخلق وحدة وطنية تستند على الهوية السياسية الوطنية التي تعبر عنها المواطنة الواحدة⁽¹⁾.

المطلب الثاني الأقليات وإشكالية الهوية الوطنية العراقية

إن الهوية الوطنية تشكل أبرز وأهم القضايا في الوقت المعاصر بالنسبة للمواطن والوطن في آن واحد لكل البلدان ولا سيما في العراق، لأنها تتعلق بالاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والقانوني، وإن التكوين المتعدد لطبيعة الشعب العراقي وعدم تكيف السلطات الحاكمة معها بشكل يضمن الأمن والاستقرار للبلد ولإتصافها بالشمولية والمركزية المفرطة في الإدارة أدت بالنتيجة إلى عدم تكوين هوية وطنية موحدة تجمع العراقيين عليها في فترة ما قبل الاحتلال الأمريكي⁽²⁾.

إن أزمة الهوية في العراق هي قبل كل شيء أزمة حرية وأزمة وعي وأزمة تفاهم وحوار مع الآخر، بمعنى آخر هي أزمة مواطنة لم تتبلور وأزمة دولة لم تتضح، وأزمة نظام سياسي يتجاوز على حقوق المواطن وإنسانيته⁽³⁾. والهوية العراقية ليست إشكالية أقليات وأكثريات كما يصفها البعض، بل أنها قيمة مفقودة، أو أنها كانت مفقودة على مدى زمني طويل، فالهوية الوطنية العراقية كانت ولم تنزل في أزمة، أزمة الهوية القومية وأزمة الهوية الدينية أو بالأحرى (الطائفية)، لقد وصل الأمر ولم يزل عند الكثير من العراقيين أن يقولوا بأنهم غير عراقيين، بل يسمون أنفسهم بتسميات أخرى وكأنه لم يستكف فقط هوية العراق، بل يلغي وجودها عنده⁽⁴⁾. ومنذ قيام الدولة العراقية المعاصرة عام ١٩٢١ فإنها لم تتجح في بناء هوية وطنية جامعة تجمع مكونات الشعب المختلفة، ورغم رفع الشعارات القومية خلال الحقبة الأكبر من تاريخ البلاد المعاصرة، إلا أن هذه الهوية لم تستطع ان تجمع العراقيين، وكان تنوع وتعدد الأقليات في مجتمعنا معوقاً لتعزيز هذه الهوية وترسيخها، وإن محاولة فرض هوية قومية كانت عقبة أمام إنشاء الهوية الوطنية العراقية،

(1) مظهر عزيز الأحمد، التغيرات السياسية والاجتماعية في العراق بعد عام 2003، مصدر سبق ذكره، ص145.

(2) عدنان قادر عارف زكنة، الهوية الوطنية في الدولة العراقية الموحدة، مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، جامعة كركوك، المجلد6، العدد9، العراق، 2014، ص94.

(3) هيفاء أحمد محمد، إشكالية الهوية الوطنية العراقية، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد53، العراق، 2012، ص10.

(4) سليم مطر، يقظة الهوية العراقية، ط1، مركز دراسات الأمة العراقية، جنيف، 2010، ص41.

وأن التغيير بعد ٢٠٠٣ واعتماد نظام المحاصصة الطائفية، قد عقد الإشكالية وإن افتقاد الهوية الوطنية الجامعة ألفت بظلالها على الاستقرار السياسي والاجتماعي للبلاد⁽¹⁾.

ولعل المنتبج لجذور إشكالية الهوية في المجتمع العراقي يرى إن السبب الأول في هذه الأزمة منذ نشوء الدولة العراقية في عشرينيات القرن العشرين وإلى الآن يكمن في غياب دولة موحدة تتمكن من تمثيل هوية عراقية موحدة تنصهر في داخلها جميع التنوعات والتفرعات القومية والدينية واللغوية والعرقية⁽²⁾.

إن الارتباب من تفكك الهوية وضعف روح المواطنة يعود في كثير من الاحيان إلى عدم الوعي الاجتماعي بها، وضعف آليات الدفاع الجمعي عنها، وعدم القدرة على التعاطي مع الآخر المختلف بشكل ديمقراطي، وذلك بسبب ما ينتابها من عجز وإحباط عن إقامة التوازن بين الأنا والآخر، وبخاصة في أوقات الأزمات والتحديات المصيرية كما نرى ذلك في بلدنا، الذي يمر بمرحلة انتقال صعبة ومعقدة بعد عام 2003 ويتعرض إلى تحديات وردود أفعال مختلفة وهواجس عميقة من الخوف المركب على الهوية، بحيث يتعدى ذلك إلى الحديث عن أزمة هوية وانقسامها. غير أن الخوف على الهوية هو ليس من ذات الهوية، بقدر ما هو من خارجها، لأنها نتيجة إعراض لواقع موضوعي وعلاقات اجتماعية تتداخل فيها عوامل الزمان التاريخي بالمكان الجغرافي لتكون تركيبة مجتمعية لها مظاهرها وخصائصها المختلفة، التي أثرت بعمق في تشكيل نمط الثقافة وسمات الشخصية في العراق⁽³⁾.

ولا نستطيع إنكار أن للتهميش الذي وقع على الطوائف والأقليات أثراً كبيراً في تقوية بنى هذه الطوائف والأقليات والتفاف أتباعها مما جعل من هذه الهويات الفرعية تشكل بديلاً عن الهوية الوطنية التي كان يجب أن يكون تشكلها مظلة للجميع بصرف النظر عن أي متغير عرقي أو ديني، والعراق بعد عام 2003 ومن خلال تعرضه للاحتلال والتدمير في بناه التحتية جميعاً وتعرض مؤسساته القانونية والشرعية للتدمير، فقد دخل مرحلة الخطر، وأصبحت وحدته الوطنية مهددة بالنشطي وغابت هويته الوطنية، تحت عناوين الهويات الفرعية القومية والدينية والطائفية ودخل في مرحلة مقدمات الحرب الأهلية الطائفية، كما وقد ساهمت القوى السياسية بمختلف اتجاهاتها على تفتيت الهوية الوطنية⁽⁴⁾.

(1) هيفاء أحمد محمد، إشكالية الهوية الوطنية العراقية، مصدر سبق ذكره، ص2.

(2) أفراح جاسم محمد، إشكالية الهوية في المجتمع العراقي، مجلة القادسية للعلوم الإنسانية، المجلد 16، العدد2، العراق، 2013، ص182.

(3) ابراهيم الحيدري، هل يبحث العراقيون عن هوية، جريدة الشرق الأوسط، الشركة السعودية للأبحاث والنشر، العدد9319، 3 يونيو 2004.

(4) حبيب صالح مهدي، دراسة في مفهوم الهوية، مجلة دراسات إقليمية، جامعة الموصل، العدد13، العراق، 2009، ص9.

ولذلك فإن "إشكالية الهوية" في العراق لم تُعد مرتبطة بالعوامل والقوى الداخلية فحسب، بل مرتبطة بعوامل وقوى خارجية، عبر استخدامها معايير مختلفة في تحديد هويات أقليات ومكونات المجتمع العراقي، فتجعل كل جماعة فرعية تستقطب مشاعر الولاء لهويتها الفرعية على حساب الهوية الوطنية، وهو ما انعكس في تحديدها لهوية أجزاء من هذه المكونات بدلالة انتماءاتها القومية (الأكراد، التركمان وغيرهم)، وتحديدها لهوية جزء آخر من هذه المكونات بدلالة انتماءاتها الدينية (المسيحيين، الصابئة، الإيزيديين)⁽¹⁾

ما يؤدي إلى "أزمة هوية"، وهي حالة من التوتر والتمزق الوجداني، إن وجود عدد من القوميات كالكردية وأقليات قومية أخرى كالتركمان والشبك وآخرون، لا يمنع من تحديد هوية العراق، وذلك ليس إفتتاتاً على احد أو تغولاً على حقوقه التي ينبغي تأمينها واحترامها كاملة، فليس ذلك منحة أو هبة أو هدية من أحد، بل هو إقرار بواقع الحال مثلما هو وجود أديان أخرى إلى جانب الدين الإسلامي، مثل المسيحية، واليزيدية، والصابئية التي نص عليها الدستور، لا يمنع من الإقرار بالهوية الإسلامية فمثلاً إيران هي بلاد فارس، رغم أن الفرس ليسوا أكثرية، فهناك الكرد والبلوش والعرب، والتركستانيين والاذريين وغيرهم، وتركيا بلد الأناضول مع وجود أقليات كبرى مثل الكرد والأرمن والعرب وغيرهم، ومثلما هو الأمر في العراق يستوجب حلاً ديمقراطياً، إنسانياً وفقاً للمبدأ القانوني الدولي وإعلان حقوق الأقليات لعام 1992 وبالانسجام مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وذلك بتحديد علاقتها مع شقيقها الشعب العربي⁽²⁾.

وبما أن كون المجتمع العراقي مجتمع ملل ونحل وهو ما يمثل عنصراً أساسياً في بنائها الاجتماعي وتكوينها التاريخي أسهم في أن يعيش أفراد هذا المجتمع في أوطانهم من خلال التكوينات العرقية والدينية التي ينتمون إليها أي أننا نرى الوطن من خلال هذه التكوينات لا أن نرى هذه التكوينات من خلال الوطن، وبذلك فإن حلقة الانتماءات الأضيق من الدولة مثل الانتماء للمحور القومي أو الديني وغيرها أصبحت من القوة بحيث أخذت تتنافس مع الولاء للدولة، فالمواطن بات يعرف من خلال طائفته لا من خلال وطنه مما يخلق أزمة في الهوية تتمحور مظاهرها في ضعف علاقة المواطن بدولته، وتفضيل المواطن الانتماء إلى الحلقة الأوسع للانتماء سواء كان قومية أو دينية على الانتماء لدولته⁽³⁾.

(1) علي عباس مراد، إشكالية الهوية في العراق.. الأصول والحلول، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 390، لبنان، آب 2011، ص 91.

(2) عبد الحسين شعبان، المشهد العراقي الراهن: الاحتلال وتوابعه في ضوء القانون الدولي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 279، لبنان، 2003، ص 63.

(3) ابتسام محمد عبد، دور الثقافة السياسية في تشكيل الهوية الوطنية في عراق ما قبل وما بعد الاحتلال، مجلة الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العدد 35، العراق، 2008، ص 146.

إن ضعف الهوية الوطنية أمام الهويات الفرعية والانتماءات الضيقة يعني ضعفاً في البناء الدستوري والسياسي للدولة، وذلك يدفع بشكل أو بآخر "المواطن" بالإقتناع بأن وطنه ليس لكل المواطنين بل هو ساحة صراع لتلك الانتماءات الضيقة للحصول على مكاسب ومغانم فيه، وعليه فإن المواطن يتجه باتجاه الانتماء الديني والقومي لأن ذلك في رأيه أكثر قوة وحصانة من الانتماء الوطني⁽¹⁾. وإن عدم التماسق والانسجام بين تلك الانتماءات دون الولاء للدولة يخلق حالة من عدم التوازن التي قد تدفع نحو حالة من التصادم ما بين هذه الولاءات والانتماءات تصل أحياناً إلى رفع إحدى المجموعات السلاح ضد الدولة، وهذا ما نراه واضحاً في العراق ما بعد الاحتلال. لذلك فإن أزمة الدولة العراقية منذ عام ١٩٢١ وحتى الوقت الحاضر تكمن في غياب الدولة الممثلة لهوية عراقية مشتركة وواضحة بإمكانها صهر التنوعات المختلفة للشعب العراقي من دينية وقومية وطائفية ولغوية⁽²⁾.

المطلب الثالث بناء الوحدة الوطنية

تُعد الوحدة الوطنية لأي شعب قاعدة الارتكاز للبناء الحضاري والتقدم والتطور والتنمية في المجالات كافة وبغيابها يفقد الشعب المرتكزات الأساسية لأمنه واستقراره، وقدرته على احتواء الأزمات الناشئة عن الاختلافات العرقية والدينية والطائفية، وعلى هذا الأساس فإن قيادات الشعب الوطنية يكون هاجسها الدائم الحفاظ على الوحدة الوطنية، وسد كل الثغرات والمنافذ في جدرانها لكي لا تنفذ من خلالها رياح الفرقة والتباعد والانقسام أو تكون مداخل لنفوذ الدول الأخرى، والعبث بمقدرات الشعب ومصلحه وخصوصياته وتأليب مكوناته على بعضها في محاولات لإيجاد مواطني قدم لها للتدخل في شؤونه الداخلية وتسلل مصالحها وأهدافها غير المشروعة⁽³⁾.

قضية (الوحدة الوطنية) العراقية تُعد من أعقد المشكلات منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة، ويعود ذلك لأسباب عديدة أبرزها: التكوين السياسي، والتكوين الأثني والديني والقومي الذي حدد طبيعة هذا الكيان، كما عمدت النظم الحاكمة التي عرفت الدولة العراقية لعقود طويلة واتسمت سياستها في الأعم الأغلب بالشمولية والمركزية المفرطة، سبباً أساسياً في عدم إيجاد الحلول الحقيقية لمشكلة (الوحدة الوطنية) من العام (١٩٢١) وحتى العام (٢٠٠٣) إذ كان هناك دائماً جزءاً كبيراً من مكونات الشعب العراقي مهمشاً ومغيباً واعتماد

(١) حازم مجيد أحمد الدوري، الهوية الوطنية مقابل الهوية الفرعية، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، العدد 14، العراق، 2013، ص 304.

(٢) ابتسام محمد عبد، المصدر السابق، ص 148.

(٣) عبير سهام مهدي، مفهوم الوحدة الوطنية وطرق تعزيزها في العراق، المجلة السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد 22، العراق، 2014، ص 1.

الحكومات المتلاحقة للقوة المسلحة لقمع أي تهديد يمس وجودها في السلطة أو تحسبه تهديداً للوحدة الوطنية حسب فهمها، وبالتالي لم تكن تقاليد الحوار والتوافق جزءاً من سياسات العراق الحديث، ثم عادت قضية (الوحدة الوطنية) تطرح نفسها من جديد بعد عام ٢٠٠٣ وما رافقه من إنهيار كامل لمؤسسات وأجهزة الدولة والذي أتاح الفرصة كاملة لمكونات الشعب الأساسية والأقليات أن تعبر عن نفسها وآمالها ومطالبها وتتطلع لبناء الدولة العراقية الجديدة وفقاً لأسس تحفظ لها حقوقها⁽¹⁾.

فالمشكلة الأساسية في العراق هي لا بد من الجميع الإيمان بأن الاختلاف والتنوع بمختلف أنواعه ودرجاته آية من آيات الله وسنة كونية، ويندر أن تجد مجتمعاً أو دولة بلا تنوع أو تعدد ديني أو لغوي أو إثني، الخ، ولا تسليم بالإفتراسات التي تذهب أن التعدد ينتج بالضرورة ولاءات متعددة وإن التنوع يفضي حتماً إلى الإنقسام، عكساً من ذلك ومن خلال مشاهد محسوسة وملموسة فإن التعدد الديني والثقافي والعنقي واللغوي لا يمنع الولاء الموحد ولا يحول دون بناء هوية مشتركة، بل أن الانتماء للثوابت العامة والتمسك بالمشاركات الجامعة يتجذر ويتعمق إذا وضع التنوع والتعدد في إطاره السليم، فالتنوع ليس انقطاعاً عن الوحدة، كما أن الوحدة ليست توقفاً عن التنوع كما في عبارة أحد المفكرين، ومن هنا فإن الوحدة الوطنية كمفهوم وممارسة لا تعني إلغاء التعدد أو التنوع ولا تعني الذوبان أو الإدماج، وإنما تعني وببساطة شديدة إنجاز الوحدة من خلال التنوع، وتحقيق التعددية ضمن إطار الوحدة، وهو مقدور عليه ومعمول به في كثير من الدول التي تجعل من التعدد والتنوع عامل إيجابي وعنصر محفز في تعزيز التوافق الداخلي والتعايش الأهلي⁽²⁾.

فلتأكيد وبناء الوحدة الوطنية يجب العمل بجد وإخلاص على تنمية الشعور الوطني لدى مكونات المجتمع، وإشعار أبناء الجماعات الوطنية بأنهم جزء لا يتجزأ من نسيج الوطن الذي يضم أبناء العراق بمختلف أطيافهم وانتماءاتهم وأنهم جزء حيوي وفاعل في بناء الوطن، وأن يكون ولاؤهم وارتباطهم بالعراق، وأن يكون التصرف وفق دوافع الوحدة الوطنية ووحدة البلاد وأمنها، وأن يتحسس الجميع بأن الأمن لأبناء الشعب بمختلف طوائفه ومذاهبه وقومياته، وأن تحد من التدخلات الإقليمية مع حماية حدود الوطن، والسلام الاجتماعي مع الرفاه المادي والثقافي والاجتماعي إن يتحقق فإنه خطوة كبيرة في بناء الوحدة الوطنية⁽³⁾.

(1) عبير سهام مهدي، مفهوم التعايش السلمي ودوره في تحقيق الوحدة الوطنية.. العراق أنموذجاً، مجلة حولية المنتدى، المنتدى الوطني لأبحاث الفكر والثقافة، المجلد 1، العدد 7، العراق، 2011، ص 181.

(2) جمال الدين أبو عامر، الوحدة الوطنية مفاهيم وآليات، أنظر على شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت).
www.anjabba.blogspot.com/2011/04/blog-post_8734.html

(3) فائز صالح أللهبي، إشكالية بناء الهوية الوطنية العراقية، مجلة دراسات دولية، جامعة الموصل، العدد 13، العراق، 2009، ص 16.

إن تحقيق الوحدة الوطنية في مجتمع تتعدد فيه الثقافات يتطلب غرس قيم مشتركة لعموم المجتمع بشكل لا تتصادم مع القيم الفرعية لكل جماعة اجتماعية أو تليغها وأن تصهرها في بوتقة واحدة لصالح المجتمع ككل، وهذا يتطلب جهوداً متواصلة اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً بشكل يضمن العدالة التوزيعية ويضمن إيصال الحقوق وتوفير الحريات الأساسية لفئات المجتمع كافة دون تفضيل فئة على أخرى ويتطلب أيضاً تعاوناً متبادلاً بين النظام السياسي بضمانه الحقوق والحريات للمجتمع من جهة، والمجتمع بفئاته المتعددة بتعاونه مع النظم السياسي وتفضيل فئاته المتعددة الإنصاء تحت لواء الهوية الوطنية مع الحفاظ على الهوية الفرعية وعدم تفضيل هذه الأخيرة على الهوية الشاملة، ويتحقق ذلك من خلال بناء ثقافة سياسية موحدة لعموم المجتمع تركز على كل المخرجات السابقة للنظام السياسي⁽¹⁾.

من خلال هذا يمكن القول، بأن الوحدة الوطنية تلعب دوراً أساسياً في عملية بناء الدولة العراقية الجديدة، وداعم أساسي للاستقرار السياسي، لكونها عامل مهم في إلغاء التعدد وإلغاء الهويات الفرعية من خلال صهرها في هوية وطنية جامعة تحتوي الجميع دون تمييز أو تهميش.

¹ ليث عبد الحسن الزبيدي وزيد عدنان محسن، الثقافة السياسية وبناء الوحدة الوطنية بين مؤشرات الأداء وعملية التقييم، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهدين، العدد 35-36، العراق، 2014، ص99.

الخاتمة

تلعب الأقليات دوراً أساسياً في استقرار أو عدم استقرار الدولة، فتشكل عاملاً يؤدي إلى الاستقرار أو إلى إشاعة الاضطرابات التي من شأنها التأثير على استقرار الدولة، وأن شدة تأثير الأقليات على الاستقرار السياسي، تختلف وتتباين تبعاً لمكانة الأقلية من حيث الموقع الجغرافي الذي تعيش فيه، وعدد سكانها بالنسبة لأعداد سكان الدولة، وكذلك درجة الوعي والثقافة لدى سكان هذه الأقليات، ومدى التماسك والإنسجام ما بين أفراد هذه الأقليات، كل هذه الأمور تلعب دوراً كبيراً من شأنه أن يزعزع الاستقرار السياسي ويجر البلد إلى نزاعات داخلية طويلة لا تحمد عقباه، وما لها من دور في تفكيك الوحدة الوطنية، وزيادة الولاءات والانتماءات الداخلية على الولاء للوطن الواحد، وإشاعة الهويات الفرعية داخل الدولة وترك الهوية الوطنية الجامعة، وذلك من خلال البحث عن بدائل بمعزل عن الدولة من أجل توفير الحماية وكل مستلزمات العيش الواجب توفيرها، هذا يكون في وقت تكون فيها الدولة ضعيفة جداً، بحيث تكون غير قادرة على حماية مواطنيها وتلبية أبسط الحاجات وتغيير الحياة الكريمة لهم. كل هذه الأسباب تدعم الفرضية التي تؤكد على أن الأقليات في العراق تلعب دوراً كبيراً في عدم الاستقرار السياسي للبلد.

Conclusion:

Minorities play a crucial role in the stability or instability of a state. They can either contribute to stability or spread unrest that could impact the stability of the state. The impact of minorities on political stability varies depending on their geographic location, population size relative to the state's population, the level of awareness and culture among the minority's population, and the cohesion and harmony among the members of the minority. All these factors can significantly contribute to political instability and lead to prolonged internal conflicts that have severe consequences, including the disintegration of national unity, increased internal loyalties and affiliations at the expense of national loyalty, and the spread of sub-identities within the state, leading to the abandonment of a unifying national identity. This happens when the state is too weak to provide protection and fulfill the basic needs of its citizens. All these reasons support the hypothesis that minorities in Iraq play a significant role in the political instability of the country.

المصادر

1. ابن منظور، لسان العرب، تحقيق عبدالله علي الكبير وآخرون، المجلد4، دار المعارف، القاهرة، 1981.
2. جبران مسعود، معجم الرائد، ط7، دار العلوم للملامين، لبنان، 1992.
3. عبد الوهاب الكيالي، موسوعة علم السياسة، ج1، ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1979.
4. ابتسام محمد عبد، دور الثقافة السياسية في تشكيل الهوية الوطنية في عراق ما قبل وما بعد الاحتلال، مجلة الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العدد35، العراق، 2008.
5. ابراهيم الحيدري، هل يبحث العراقيون عن هوية، جريدة الشرق الأوسط، الشركة السعودية للأبحاث والنشر، العدد9319، 3 يونيو 2004.
6. أفراح جاسم محمد، إشكالية الهوية في المجتمع العراقي، مجلة القادسية للعلوم الإنسانية، المجلد 16، العدد2، العراق، 2013.
7. أياد عايد والي البديري، التركيب الأثنوغرافي لسكان العراق وتحليل أثره في بناء الدولة واستقرارها، مجلة القادسية للعلوم الإنسانية، جامعة القادسية، المجلد 13، العدد1، العراق، 2010.
8. حازم صباح احمد، الاصلاحات الدستورية في الدول العربية (1991_2007)، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2012.
9. حازم مجيد أحمد الدوري، الهوية الوطنية مقابل الهوية الفرعية، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، العدد14، العراق، 2013.
10. حبيب صالح مهدي، دراسة في مفهوم الهوية، مجلة دراسات إقليمية، جامعة الموصل، العدد13، العراق، 2009.
11. حميد حنون خالد، قراءة في قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، المجلد20، العدد1، العراق، 2005، ص 13.
12. حنا بطاطو، العراق "الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية"، ترجمة عفيف الرزاز، ط1، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، 1990.
13. رسول مطلق، التنوع الاثني في العراق "سوسيولوجيا التعدد في الوحدة"، مصدر سبق ذكره، ص457.
14. سحر محمد نجيب، الإتجاهات الجديدة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية "دراسة مقارنة في الدساتير العراقية"، مجلة الرافيدين للحقوق، المجلد10، العدد، 35، العراق، 2008.
15. سليم مطر، يقظة الهوية العراقية، ط1، مركز دراسات الأمة العراقية، جنيف، 2010.
16. طارق حمو، الأقليات الدينية العراقية في الدستور العراقي الجديد، مجلة الحوار المتمدن، العدد186، العراق، 2007.
17. عبد الحسين شعبان، المشهد العراقي الراهن: الاحتلال وتوابعه في ضوء القانون الدولي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد279، لبنان، 2003.

18. عبد السلام ابراهيم البغدادي، الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات في أفريقيا، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.
19. عبير سهام مهدي، مفهوم التعايش السلمي ودوره في تحقيق الوحدة الوطنية.. العراق أنموذجاً، مجلة حولية المنتدى، المنتدى الوطني لأبحاث الفكر والثقافة، المجلد1، العدد7، العراق، 2011.
20. عبير سهام مهدي، مفهوم الوحدة الوطنية وطرق تعزيزها في العراق، المجلة السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد22، العراق، 2014.
21. عدنان قادر عارف زنكنة، الهوية الوطنية في الدولة العراقية الموحدة، مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، جامعة كركوك، المجلد6، العدد9، العراق، 2014.
22. علي حسن الربيعي، تحديات بناء الدولة العراقية "صراع الهويات ومآزق المحاصصة الطائفية"، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد337، لبنان، مارس 2007.
23. علي عباس مراد، إشكالية الهوية في العراق.. الأصول والحلول، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد390، لبنان، آب 2011.
24. عماد مؤيد جاسم، التوزيع الاسترضائي للسلطات وأثره في الاستقرار السياسي في العراق، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي الأول لكلية القانون والسياسة، جامعة ديالى، 2010، ص7.
25. فائز صالح أللهبيي، إشكالية بناء الهوية الوطنية العراقية، مجلة دراسات دولية، جامعة الموصل، العدد13، العراق، 2009.
26. قيس جمال الدين، الحقوق في الدستور العراقي الدائم 2005، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد38، العراق، 2008.
27. ليث عبد الحسن الزبيدي وزيد عدنان محسن، الثقافة السياسية وبناء الوحدة الوطنية بين مؤشرات الأداء وعملية التقييم، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، العدد35-36، العراق، 2014.
28. محمد عمارة، الاسلام والأقليات الماضي .. والحاضر .. والمستقبل ، ط1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2003.
29. مظهر عزيز الأحمد، التغيرات السياسية والاجتماعية في العراق بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية القانون والعلوم السياسية، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2003.
30. منى جلال عواد، الأقليات وحق المواطنة في العراق بعد عام 2003، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة تكريت، المجلد5، العدد18، العراق، 2013.
31. ناظم نواف الشمري، ظاهرة عدم الاستقرار السياسي في العراق وتداعياته العربية والاقليمية، المجلة السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد18، العراق، 2011، ص8.
32. هيفاء أحمد محمد، إشكالية الهوية الوطنية العراقية، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد53، العراق، 2012.

33. ياسين محمد حمد وعبد الجبار عيسى، التعامل مع الأقليات في إطار إدارة التنوع "دراسة مقارنة بين العراق والهند"، المجلة السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد 24، العراق، 2014.

34. جمال الدين أبو عامر، الوحدة الوطنية مفاهيم وآليات، أنظر على شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت)،

www.anjabba.blogspot.com/2011/04/blog-post_8734.html

35. انطوان الصنا، حقوق الأقليات في العراق، بحث قدم في المؤتمر الموسع لدعم حالة حقوق الإنسان في العراق الذي

أقامته الجمعية العراقية لحقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية، ولاية ميشيغان، 23/تموز/2011. أنظر على

شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت)،

www.ihrsusa.net/details-185.html

36. نظرة قانونية في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، ندوة عقدت يوم 14/3/2004 في مركز الفرات للتنمية

والدراسات الاستراتيجية، أنظر على شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت)،

www.fcds.com/nadawat/gov-

managing.html

37. الأمازيغ ومفهوم الأقلية، قسم البحوث والدراسات، أنظر على شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت)،

www.aljazeera.net/specialfiles/pages/5ec40869-9801-430a-bc28-cc41a7fac58c

38. Naira Marmaryan ، Minority Concept and Related issues ، Scientific University of Rouse ، volume 49 ، Series 5.2 ، 2010.

39. Martin Kahanec and other ، Ethnic in the European Union: An Overview، Institute for the Study of Labor، University of Bologna، December 2010.

40. Ulrike Sehuerkens ، Ethnic، Racial and Religious Minorities ، Focle des Hautes Ftudes en Sciences Sociales، vol 5، Paris، France، Date (None).

Sources :

1. Ibn Manzoor، Lisan al-Arab، investigation by Abdullah Ali al-Kabeer and others، Volume 4، Dar al-Maarif، Cairo، 1981.

2. Gibran Massoud، Lexicon of Al-Raed، 7th Edition، Dar Al-Ulum Al-Mallameen، Lebanon، 1992.

3. Abd al-Wahhab al-Kayyali، Encyclopedia of Political Science، Part 1، Edition 1، The Arab Foundation for Studies and Publishing، Beirut، 1979.

4. Ibtisam Muhammad Abd، The Role of Political Culture in Shaping National Identity in Iraq Before and After the Occupation، Journal of International Studies، University of Baghdad، Issue 35، Iraq، 2008.

5. Ibrahim Al-Haidari، Are Iraqis Looking for an Identity، Al-Sharq Al-Awsat Newspaper، Saudi Research and Publishing Company، Issue 9319، June 3، 2004.

6. Afrah Jasim Muhammad، The Problem of Identity in Iraqi Society، Al-Qadisiyah Journal for Human Sciences، Volume 16، Number 2، Iraq، 2013.

7. Iyad Ayed Wali Al-Badiri, The Ethnographic Structure of Iraq's Population and Analysis of its Impact on State Building and Stability, Al-Qadisiyah Journal of Human Sciences, Al-Qadisiyah University, Volume 13, Issue 1, Iraq, 2010.
8. Hazem Sabah Ahmeed, Constitutional Reforms in the Arab Countries (1991_2007), Dar Al-Hamid for Publishing and Distribution, Amman, 2012.
9. Hazem Majeed Ahmed Al-Douri, National Identity vs. Sub-Identity, Journal of the College of Basic Education, University of Babylon, Issue 14, Iraq, 2013.
10. Habib Salih Mahdi, A Study in the Concept of Identity, Journal of Regional Studies, University of Mosul, Issue 13, Iraq, 2009.
11. Hamid Hanoun Khaled, A Reading in the Law of Administration of the Iraqi State for the Transitional Period, Journal of Legal Sciences, University of Baghdad, Vol. 20, No. 1, Iraq, 2005, p. 13.
12. Hanna Batatu, Iraq, "Social Classes and Revolutionary Movements from the Ottoman Era until the Establishment of the Republic," translated by Afif Al-Razzaz, 1st Edition, Arab Research Foundation, Beirut, 1990.
13. Rasool Mutlaq, Ethnic Diversity in Iraq, "The Sociology of Diversity in Unity," a previously mentioned source, pg. 457.
14. Sahar Muhammad Najeeb, New Directions in the Law of Administration of the Iraqi State for the Transitional Period, "A Comparative Study of Iraqi Constitutions", Al-Rafidain Journal of Law, Volume 10, Issue 35, Iraq, 2008.
15. Salim Matar, The Awakening of the Iraqi Identity, 1st Edition, Center for the Studies of the Iraqi Nation, Geneva, 2010.
16. Tariq Hamo, Iraqi Religious Minorities in the New Iraqi Constitution, Al-Hiwar Al-Motaddin Magazine, Issue 1861, Iraq, 2007.
17. Abdul Hussein Shaaban, The Current Iraqi Scene: The Occupation and its Dependencies in the Light of International Law, Arab Future Magazine, Center for Arab Unity Studies, Issue 279, Lebanon, 2003.
18. Abd al-Salam Ibrahim al-Baghdadi, National Unity and the Problem of Minorities in Africa, 2nd Edition, Center for Arab Unity Studies, Beirut, 2000.
19. Abeer Siham Mahdi, The Concept of Peaceful Coexistence and Its Role in Achieving National Unity.. Iraq as a Model, Forum Annual Journal, National Forum for Thought and Culture Research, Volume 1, Issue 7, Iraq, 2011.
20. Abeer Siham Mahdi, The concept of national unity and ways to strengthen it in Iraq, The Political and International Journal, Al-Mustansiriya University, Issue 22, Iraq, 2014.
21. Adnan Qader Aref Zangana, National Identity in the Unified Iraqi State, Kirkuk University Journal for Human Studies, University of Kirkuk, Volume 6, Issue 9, Iraq, 2014.
22. Ali Hassan Al-Rubaie, The Challenges of Building the Iraqi State "Conflict of Identities and the Dilemma of Sectarian Quotas", The Arab Future Magazine, Center for Arab Unity Studies, Issue 337, Lebanon, March 2007.
23. Ali Abbas Murad, The Problem of Identity in Iraq... Origins and Solutions, The Arab Future Magazine, Center for Arab Unity Studies, Issue 390, Lebanon, August 2011.
24. Imad Muayad Jassim, The conciliatory distribution of powers and its impact on political stability in Iraq, a research submitted to the first annual conference of the Faculty of Law and Politics, University of Diyala, 2010, p. 7.
25. Fayez Salih Al-Luhaibi, The Problem of Building the Iraqi National Identity, Journal of International Studies, University of Mosul, Issue 13, Iraq, 2009.

26. Qais Jamal Al-Din, Rights in the Permanent Iraqi Constitution 2005, Journal of International Studies, University of Baghdad, Issue 38, Iraq, 2008.
27. Laith Abdel-Hassan Al-Zubaidi and Zaid Adnan Mohsen, Political Culture and Building National Unity between Performance Indicators and the Evaluation Process, Journal of Political Issues, Al-Nahrain University, Issue 35-36, Iraq, 2014.
28. Muhammad Emara, Islam and Minorities, the Past, the Present, and the Future, 1st edition, Al-Shorouk International Library, Cairo, 2003.
29. Mazhar Aziz Al-Ahmadi, Political and Social Changes in Iraq after 2003, an unpublished master's thesis, College of Law and Political Science, Arab Open Academy in Denmark, 2003.
30. Mona Jalal Awwad, Minorities and the Right to Citizenship in Iraq after 2003, Journal of Legal and Political Sciences, University of Tikrit, Volume 5, Number 18, Iraq, 2013.
31. Nazim Nawaf Al-Shammari, The phenomenon of political instability in Iraq and its Arab and regional repercussions, The Political and International Journal, Al-Mustansiriya University, Issue 18, Iraq, 2011, p. 8.
32. Haifa Ahmed Muhammad, The Problem of the Iraqi National Identity, Journal of International Studies, University of Baghdad, Issue 53, Iraq, 2012.
33. Yassin Muhammad Hamad and Abd al-Jabbar Issa, Dealing with minorities in the context of managing diversity, "a comparative study between Iraq and India", the Political and International Journal, Al-Mustansiriya University, Issue 24, Iraq, 2014.
34. Jamal Al-Din Abu Amer, National Unity Concepts and Mechanisms, see the International Information Network.